

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٦ لسنة ٢٠١٥

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ وتعديلاته :

وعلى حكم مجلس التأديب بهيئة قضايا الدولة في دعوى الصلاحية رقم ٢ لسنة ٢٠١٤ :

وعلى ما عرضه وزير العدل :

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

يحال السيد / محمود يوسف إبراهيم ليثى - المحامي بهيئة قضايا الدولة ،  
للماض .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ رجب سنة ١٤٣٦ هـ

( الموافق ٢٩ أبريل سنة ٢٠١٥ م ) .

**عبد الفتاح السيسى**